من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه ، فقد أوجب الله له النار ، وحرم عليه الجنة فقال له رجل: وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله؟ قال: وإن قضيبا من أراك

عن أَبِي أُمَامَةَ إِياسِ بنِ ثَعْلَبَةَ الحَارِثِيّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ».

[صحيح] [رواه مسلم]

حَذَّرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم مِن الحَلِف بالله كاذبًا عالمًا وذلك لاقتطاع حقِّ امرئ مسلم، فإنّ جزاء ذلك استحقاق النار، والحِرْمان من الجنة، وهو من كبائر الذنوب. فقال رجل يا رسول الله: وإن كان المَحْلُوف عليه شيئًا قليلًا؟ فقال صلى الله عليه وسلم: حتى لو كان ذلك في عُوْد السِّوَاك الذي يُؤخذ من شجرة الأراك.

http://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/5430